

الجمهور والأمن العام

بقلم الأستاذ محمد الشافعي اللبان

مدير ادارة الجنايات بوزارة الداخلية

الجمهور شريك الحكومة في حراسة الأمن ، ودليه مثل ما عليها واجبات كثيرة تتعلق بالحياة العامة ، وترتبط بإقرار النظام والقيام بأحكام القوانين . وإذا شعر كل فرد بمسئوليته وعرف ما عليه من واجب وما له من حق ، انصرفت القوى الى العمل المنتج لخير البلاد ، وتفرغت الحكومة الى تمهيد المصالح العامة ورعاية شؤون الشعب .

تقوم الحكومة بمهام كثيرة ، زادت عن حمة الحرب العالمية أعباء ثقيلة ، اقتضى القيام بها تجاوز حدود القوانين العادية ، واستصدار مرسوم اعلان الأحكام العرفية ، الذي أجاز اتخاذ أى إجراء لازم للحفاظ على الأمن والنظام ، ومثل هذه الحالة من شأنها أن تلقى على الأفراد تبعات ومسئوليات مضاعفة ، اذا قاموا بها امتراح الناس جميعا ، وتفرغت الحكومة الى مواجهة أمور طارئة قد تتكشف عنها الحوادث ، وتقتضيها الظروف المباشرة فتعمل في سكينه كل ما يجنب الناس ضررها ويقوم شرها . أما اذا اجتمعت على الحكومة مشاغل الأمن الداخلى كلها الى جانب تصريف الأحداث الطارئة ، فان ذلك مما يضعف نشاطها في كشف البلاء ، وسرعة العمل على أخذ الأمور بالملاج الحامم والتصرف العاجل .

تحتاج الحكومات في الأوقات العصيبة الى معاونة الشعوب بروح وطنية صادقة ، وهي معاونة لا بد منها في هذه الأوقات ، لإنقاذ سفينة البلاد وإحكام قيادتها وسط العواصف والأنواء .

وقد قصدت بكتبتى هذه أن أثبه الى بعض ما يجب على الأفراد من واجبات نحو الأمن العام في الظروف الحاضرة .

طبيعى أن تمس قيود الأحكام العرفية حرية الأفراد ، وأن يعجد الناس فيها قيودا لم يألوهوا في النظام المادى ، وهي قيود اقتضتها سلامة الوطن وحفظه من آثار الطوارئ ، وتمكين الحكومة في سهولة ويسر وسرعة من القبض على ناصية الأمور ، وحماية الأرواح والأموال وتدير الشؤون العامة . لكن الحد من الحرية وتقييد بعض الحقوق الآن هما

على هذا الاعتبار مجرد تضحية يسيرة يجب على كل مواطن أن يتحملها من أجل مصلحة الوطن ومن أجل مصلحته الشخصية أيضا ، وأن يقبلها قبول الرضا والاختيار لا قبول التسليم والاضطرار . فإن ضرورات الحياة الاجتماعية تقتضى بأن الحرية تنسيق وتتسع ، وأن حقوق الأفراد تخضع لمقتضيات الحياة ، وما يعرض للأمن من حرب وسلم .

والمنطق الذى يوحى فى أزمان الطوارئ والحروب بنظام الحكم العرفى ، ليس مناقضا للمنطق الذى يقرر نظام الحرية وحقوق الأفراد فى أيام السلم . وإنما هما منطقتان متفاهتان ومتكاملتان يأخذ الدستور بكليهما ، هذا لأيام السلم ، وذلك لأيام الحرب .

تختلف الأحكام والتشريعات فى ظروف الحرب عنها فى ظروف السلم ، لكها فى جميع الأزمنة واجبة الطاعة والاحترام ، لأنها الطريق الوحيد لوضع الأمور فى نصابها ، والوسيلة التى لا وسيلة سواها إلى تمكين الحكومة من القيام بواجبها . فالقانون العادى والعرفى فى مثل الظروف الحاضرة هو صحرة النجاة للفرد والمجموع ، فلنضع هذا نصب أعيننا ، ولنسرف فى الطريق الوعر الذى يمتداه العالم الآن خلف القانون ، فذلك أشنع وأجدر بأن يؤتى أطيب الثمرات .

على أن احترام القوانين ليس مقصورا على ذلك المعنى الضيق ، الذى ينحصر فى عدم مخالفة نصوص القانون العام ، أو الخروج على الأحكام العسكرية خوفا من التعرض للعتوبة . نعم ليس هذا هو المعنى الذى يجب أن يستقر فى نفس الفرد ، بل إن المعنى الذى يجب أن يستقر فى قوسنا ، ويسود شعورنا ، هو طاعة القانون ، لأن فيه خير الفرد وخير المجموع ، ولأن احترام المرء نفسه يتقاضاه احترام قوانين الجماعة التى هو عضو فيها .

ومما يتصل بهذا المعنى تفعل الأوامر التى تصدر من رجال الحفظ وغيرهم من رجال الحكومة القائمين على مصالح الشعب برضا وانصياع ، وتنفيذ التعليمات والأوامر من غير جدل أو معارضة ، فإن ذلك أدمى إلى اليسر وأقرب إلى حسن تصريف الأمور .

وإذا علم كل فرد أن مهمة رجال البوليس وغيرهم ، بمن تقيمهم الحكومة لتنفيذ الأوامر والقوانين ، هى خدمة الجمهور والحيلولة بينه وبين الضرر ، وقدر مدى ما يمكن أن يصيبه ، بخالفته الأوامر فى هذه الأوقات العصيبة من أضرار قد يصعب تصورها ، سهل عليه أن يطيع وأن يمثل .

بدهى أن كل ما يسر من قوانين وما ينشر من أوامر ، إنما يكون الباعث عليه مصلحة عامة ، وقد لا يظن بعض الأفراد إلى هذه المصلحة أو يستهينون بالعقاب المقدر : فيتجاوزون القوانين ويتخطون الأوامر ، متعاليين بأنهم لا يدركون وجه المصلحة فى هذه العوامل ، أو مقدمين على تحمل الجزاء اليسير .

وإذا كان مثل هذا التصرف غير مقبول في الظروف العادية ، فإن الأحوال الاستثنائية التي يجتازها العالم تحتم على كل فرد الآن أكثر من أى وقت آخر ، الطاعة المطلقة للقانون ، وتنفيذ كل أمر يصدر ، واجتناب كل مخالفة ، واتقاء كل شبهة ، ولرب مخالفة صغيرة قد تجزّ ورائها مشاكل كبيرة ، ومعظم النار من مستصغر الشرر .

كذلك ليس من الرفق بالبلاد في هذه الظروف الدقيقة أن يعمل المرء على انتهاك حرمة الأوامر والقوانين في غفلة من حراسها ، أو حين يظن أنه في مأمن من أعين الرقباء .

يجب أن تكون طاعتنا للقوانين أمرا يتصل بالضمير والعقيدة والخلق الكريم ، لا أن تعتبر طاعة القانون ضرورة يجوز الإفلات منها عند ما تحين الفرصة ، وتلوح الوسيلة للتخلص من العقوبة . ويجب أن يتأكد ذلك المعنى ويقوى حينما تحل بالبلاد أزمات وكوارث عامة ، يصبح فيها التفكير في غير الوطن وسلامة الوطن جريمة وطنية لا تفتنر .

إن الطاعة والنظام واحترام القوانين والأوامر من أقوى الدلائل على رقى الشعب واحترامه لنفسه وشموهه بالواجب عليه وتقديره للمسئولية الملقاة على عاتق القائمين بمجراسته والمهر على صيانة مصالحه .

وإن تعرض البلاد للأزمات ووجوب المحافظة على كيانها وضرورة استقرار حياتها الاقتصادية وإقرار الأمن والسكينة فيها ، يوجب أيضا على كل منا أن ينسى ذاته وأن يعمل للمجموع ، وأن يحترم حقوق الغير ، وأن يكون عوننا لغيره في تخفيف ويلاته ومصائبه ، وأن يضع كل نشاطه ودرأيته وخبرته ومواهبه في خدمة أمته ودفع الضرر عنها .

فالتعاون والإيثار ونسيان النفس من الأمور التي تعمل على تخفيف شدة الخطوب العامة والتهوين من قسوة الويلات التي تحل بالأمة ، وإن الفرد متى اتجه في عمله الى سلامة المجموع ، وتوحدت القلوب نحو غاية واحدة ، وصدقت العزائم في العمل على سلامة الأمة جنى كل فرد في ظل الهدوء والاطمئنان ما يتفنيه لنفسه من الخير والتوفيق ، ولبلادته من النجاة والسلامة .

واجب الأفراد المعاونة الفعلية ، يتقدم بها القادرون فيجندون أنفسهم لخدمة المجموع ومعاونة الحكومة ، ويهبون أنفسهم للوطن حتى تجلى النعمة . وإن فيما أقدم عليه بعض شبابنا المهذب من التطوع في فرق البوليس الخاص لعملا نبيلًا وشعورا شريفاً ، وإن الوطن الذى يضم هؤلاء الرجال ذوى العزائم بلحدير بالعزة والكرامة .

وعلى الموسرين وأصحاب الأموال أن يخرجوا عن بعض ما فرض الله عليهم للسائل والمحروم ومن أقدمتهم الظروف الحالية في مكان العوز والحاجة ، وحسبهم أن يعلموا أن كثيرا من أبناء

وطنهم قد اضطروا إلى الهجرة من ديارهم وإلى ترك مساكنهم، وأنهم لا يجدون ما ينفقون، وأيسر حقوق الإنسانية والأخوة الوطنية أن يساهم الموسرون في كفاية المحتاجين وسد رمق المعوزين، وإطعام الجائعين، ولا أظن أن هناك عملاً أنفع عند الله من هذا العمل المشكور.

على أن الصنعة لاجموع والبذل في سبيل الشعب، يربط القلوب ويزرع المودة من النفوس فتطوى صحف الإجماع، وينشر لواء السعادة والمناجاة بين الناس.

كم يكون نبيلاً ورائعاً أن يتضامن الأعيان وأصحاب الأملاك والنفوذ وذو الرأي في كل قرية وفي كل حي على القيام بواجبهم، لتجد الحكومة منهم عوناً على صيانة الأمن، وقوة تعمل على بث الهدوء والطمأنينة في النفوس، وتلتزم كلاً بالوقف عند حده وعدم مجاوزته في أوقات الاضطرابات والمحن، وليقوموا بأعمال الخير التي تقتضيها هذه الظروف، ويكتبوا بالمسال اللازم لإيواء اللاجئين وعون المحتاجين، حتى يشعر الناس في أحضان المجتمع بما طرفة الخير تفرق في جزوه، فتخفف من جزع الناس وقسوة الحوادث.

ومن صور التعاون المطلوب ألا يعمد التجار والملاك إلى استغلال الظروف، وإبتراز أموال الناس بغير حق، وزيادة الأثمان والأجور زيادة غير مشروعة، ترهق الناس وتضاعف عليهم البلاء.

لقد اضطربت معيشة كثير من الناس، وساء حال كثير من الصناع والعمال، وأجالتهم هجرة المدن إلى ترك أعمالهم، ومصادر أرزاقهم، ونزحوا بالقليل الذي في أيديهم يتمسكون العيش بأطفالهم وزوجاتهم في جو لم يألفوه، وحياة لم يتعودوها، نزحوا إلى قرارة الريف ونفوسهم لطفي وأكبادهم متصدعة، فأى ضمير يسمح باستغلال نكبة هؤلاء المساكين.

كنا نتوقع أن يقدر أصحاب الأملاك في الريف واجبهم فيرحبوا باللاجئين، ويمهدوا الله أن جعلهم في هذه الأحوال القاسية ملاذاً لنيرهم، ولم يجعلهم الطريدين المشردين. لكن حدث مع الأسف أن بعض الملاك في الريف اتهمزوا الفرصة وظروف اللاجئين، فرفعوا أجور منازلهم في القرى إلى حد فاحش لا يقره ذوق ولا ضمير، في حين كان يجب على هؤلاء الملاك أن يخففوا من غلوائهم، كما كان يجب على غيرهم من التجار وأصحاب الصناعات أن يقللوا من أطماعهم، وإلا ساءت الحال وكان نصيبهم في الخسارة هو الأوفر، واضطرت الحكومة إلى التدخل لحماية الناس من هذا الجشع الذي لا تفره عاطفة ولا يميزه قانون.

بقيت كلمة أوجهها إلى الأشقياء، والحديث اليهم متصل بالظلام الذي ينجم على البلاد ليلاً وهذا الظلام ضرورة الحالة الراهنة، فلا مناص من توفير أسباب طمأنينة الجمهور فيه، وليس من المقبول أن يفكر أحد في أن يزيد متاعب الناس في أثنائه، من أجل هذا أئبته

في صراحة إلى أن الحكومة واقفة بالمرصاد، وستأخذ كل مجرم تحدته نفسه بالتسلل إلى المنازل، أو سلب الأرزاق؛ أو اقتراف الجرائم تحت جنح الظلام بعقوبة صارمة من غير شفقة ولا رحمة، فقد أصدرت أمرا عسكريا يقضى بالسجن مدة لا تتجاوز ثمانى سنوات على من يرتكب سرقة في عقار أو سفينة أثناء مدة الظلام، أو التنبيه إلى غارة جوية، أو اثناء الاضطراب الذى تسببه تلك الغارة، وعلى من ارتكب سرقة في بيت مسكون أو بناء أخلى من سكانه بسبب حوادث الحرب. ثم أصدرت أمرا ثانيا بتقرير العقوبات بالنسبة للجرائم التى تقع مخالفة لأوامر السلطة القائمة على إجراء الأحكام العرفية، وأمرا آخر بإحالة بعض الجرائم التى تمس سلامة الدولة ونظام الأمن إلى المحاكم العسكرية حتى يكون العقاب مريعا وشديدا.

لقد جعلت بعض بلاد أوربا الإعدام عقوبة لمن ينتهز فرصة إطفاء الأنوار ليهدده بالسرقة إلى مال غيره، وجاءت الصحف بأن حكومتى سوريا ولبنان اتخذتا قرارا مشابها لهذا الإجراء. والحكومة عندنا متيقظة إلى تعقب المجرمين، مصممة على ألا تتوانى في التنكيل بمن تحدته نفسه منهم بالشر، غير أنى أردت أن أذكرهم بمثبة عملهم، وما قد يصيبهم من عقاب قبل أن يقعوا فيه، ولعل الذكرى تحمل من نفوسهم محل العقوبة الرادنة أو الموعظة البالغة فيكفوا عن الإجرام، ويتوجهوا إلى العمل والإنتاج.

وبعد، فليس أجهل ولا أكرم من التحلى بالشجاعة والاعتداد بالنفس حينما يتعرض الوطن للأخطار. وإن الشدائد مهما تجزرواها من خسارة في الأفس والأموال، فيها خير كثير ومنافع للناس، فهى تشد العزائم وتقوى النفوس وتجمعها حول غاية واحدة، هى سلامة الوطن وحماية البلاد ومقاومة الانزعاج والضعف، فلنكن كرماء مسارعين إلى البذل، وطنيين لا نبالى بالأرواح في سبيل الوطن، في سبيل مصر الخالدة.

محمد الشافعى اللبان